

في الميراث من الميراث

اجتمع له ثلثه عشر سهمها بطريق الاخر فيه اذا كان مع
الاولاد ذوق فرضه والوجه في ذلك ان يعر على نحو ما جعل
باب المناجات والوصايا فتصح مسلة ذوق الوفر من
ثم مساله الاولاد ثم تنظر فان لم يكن بين مسلة الاولاد
وبين سهامهم وفق ضربت مسلة لهم في مسالة ذوق الوفر
وفل في شي من مسلة الاولاد فحروب في سهامهم وان
انقص سهامهم ومسلة لهم اتمت الوفر مقام مسلة لهم
ويان ذلك في السائل **مسائل**
اب وابن وولدتني فقول للاب السدس وللاولاد
الباقى فالمسالة من ستة ثم نقول في الابن والختى لو كانا
ذكرين والمال بينهم على اثنين ولو كان الختى انثى كان
على ثلثه فنضرب اثنين في ثلثه تكثر ستة ثم في اكالين
تكثر اثني عشر فمسلة من اثني عشر ولهم من مسلة ذوق
الوفر خمسة وهي لا توافق اثني عشر فنضرب جميع
مسلة في المسلة الاولاد تكثر اثني عشر ومنه ياتى فللاب
من

من الاولاد سهم مضروب في اثني عشر وهو سدس المال وللان
من الاثني عشر سبعة مضروبة في خمسة تكثر خمسة
وثلاثين والختى من الاثني عشر خمسة في خمسة تكثر خمسة
وعشرين اب وابن وولدتني فقول للاب
السدس والباقي وهو خمسة الاولاد على اربعين لانك
تقول ان كان الختى ذكر فهو بينهم على خمسة وان كان انثى
فعلى اربعة واربعة في خمسة تكثر عشرين ثم في اكالين تكثر
اربعين سهامهم هي خمسة لان تقسم على اربعين لكن توافقها
بالخامس فيرجع الى واحد وترجع مسلة لهم الى خمسة وهو
ثمانية فنضرب ثمانية في المسالة وهي ستة تكثر ثمانية واربعين
ومنه ياتى ثم نقول للاب سهم في ثمانية تكثر ثمانية وهو
سدس جميع المال وللان ثمانية عشر لاننا قد بينا
ان له مع ذكورية الختى ثمانية ومع لاثوية عشر فنضرب
الثمانية عشر في الواحد والثلث تسعة في واحد والختى ثلاثة عشر
في واحد زوج وبنات وابن وختى مسلة الزوج من اربعة